

الطهارة من العدة شرط بالكتاب
والسنة أما الكتاب فقوله تعالى يا أيها
الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة
فأغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق
وأرجلكم إلى الكعبين فالله سبحانه ونعم المولى
بفسك الأعمى والثابتة وفتح الراس
والامر من الله تعالى الأيجاب **وأما**
السنة فخاروك عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال مفتاح الصلاة
الطهور وضوءها التكبير وتعليقها
التسليم **فقال** وإنما قولنا بان الطهارة
من النجاسة شرط بالكتاب والسنة **أما**
الكتاب فقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا
في التفسيري فقصر **وأما السنة**
عنها

روك عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال لا ينيل الله نقاة صلاة من غير
طهور والصفة من طول والقلوب
هي الغيابة في المفهم **فقال** وإنما قلنا
بان شرط العورة شرطا بالكتاب
والسنة **أما** الكتاب فقوله تعالى
يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة
فأغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق
وأرجلكم إلى الكعبين **وأما** السنة فخاروك
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
مفتاح الصلاة في ثوب واحد
مقال له النبي صلى الله عليه وسلم
أوصيكم بثوبين وثوب واحد
تؤبان **فقال** وإنما قلنا بان أن
القبلة شرط بالكتاب والسنة **أما** الكتاب